أ.د. علي الشبل | مُحرم لم يُقَصّر شعره وأفتاه صاحب الحملة بعدم الحاجة لذلك ماذا عليه؟

علي عبدالعزيز الشبل

هذا غلط انت غلطت من عدة جهات فانك من ذلك الوقت الى الان وانت محرم. وسؤال المسؤول لا يكفي انما السؤال لاهل العلم فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون - 00:00:00

والواجب عليك الان ان تلبس ملابس الاحرام الان تذهب الحلاق وتحلق رأسك حتى تكتمل عمرتك ثم تنظر ما اتيت من هذه المحظورات فان كنت جامعت زوجتك فعليك ذبيحة تذبح في مكة وتقسم على فقرائها - 00:00:11

اوصي احدا هناك او تسلمها للبنك بنك الاسلامي للتنمية وان كنت قصرت شعرك وان كنت اخذت من ظفرك فتطيبت وعلى كل واحدة منها كفارة في صيام ثلاثة ايام او اطعام ست مساكين لمساكين مكة او او نسك شاة لما يتعلق بلبس المخيط - 00:00:26

لبس ثيابك تغطية الرأس ثنتين مس الطيب ثلاثة تقليم الاظافر اربعة الاخذ من شعرك خمسة وتصوم خمسة عشر يوما او تطعم اه خمسة في ستة في تطعيم ثلاثين مسكينا في مكة - 00:00:45

او تذبح عن هذا كله خمس شيات في الحرم وتقسم على فقرائها وتتوب الى الله من تقصيرك وتفريطك كل هذه المدة مسؤول الحملة ليس هو المفتي الذي يسأل عن هذه الاحكام والله اعلم - 00:01:01